

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٦٣٩ لسنة ٢٠٠٩

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥ لسنة ٢٠٠٦ بالتفويض في بعض الاختصاصات ؛

وعلى قرارات رئيس مجلس الوزراء أرقام ١٤٠٨ لسنة ٢٠٠٥ ، ٨٢٤ ، ١٠٤٤ ،

٢٦١٧ لسنة ٢٠٠٩ ؛

وبناءً على ما عرضه رئيس المجلس الأعلى للأقصر ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إضافة جزء لمشروع نزع ملكية العقارات والأراضي المتداخلة في مسار طريق الكباش وحرمه من معبد الأقصر إلى معبد الكرنك بمدينة الأقصر الصادر له قرارات رئيس مجلس الوزراء أرقام ١٤٠٨ لسنة ٢٠٠٥ ، ٨٢٤ ، ١٠٤٤ ، ٢٦١٧ لسنة ٢٠٠٩ بمسطح ٦٥٠٠ متر المبين موقعه وحدوده بالمذكرة والرسم التخطيطي الإجمالي المرفقين .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٣ شوال سنة ١٤٣٠ هـ

(الموافق ١٢ أكتوبر سنة ٢٠٠٩ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / احمد نظيف

المجلس الأعلى للأقصر مذكرة إيضاحية

لمشروع قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء بشأن استصدار قرار صفة النفع العام على المبنى والعقارات والأراضي باعتبار مشروع إضافة جزء آخر لمشروع نزع ملكية العقارات والأراضي المتداخلة في مسار طريق الكباش وحرمه من معبد الأقصر إلى معبد الكرنك الصادر له قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٤٠٨ لسنة ٢٠٠٥

نتشرف بالإحاطة :

في إطار عرض مخطط التنمية الشاملة لمدينة الأقصر وما تم عرضه بتاريخ ١٥/١٠/٢٠٠٦ من ضرورة تنفيذ مخططات التنمية الشاملة وتحديث المخطط العام للمدينة المعتمد بالقرار رقم ٣٤ لسنة ٢٠٠٥ من وزير الإسكان والتعمير وأثناء زيارة سيادتكم لمدينة الأقصر بتاريخ ١٨/١١/٢٠٠٧ بالموافقة على تنفيذ مخططات التنمية الشاملة لجميع مشروعاتها التي كان من ضمنها مشروع نزع ملكية العقارات المتداخلة في مسار طريق الكباش وحرمه من معبد الأقصر إلى معبد الكرنك الأثر التاريخي الهام الذي سبق وأن صدر له قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٤٠٨ لسنة ٢٠٠٥ لإظهار المدينة بالشكل الجمالي الذي يتناسب مع مكانتها عالمياً من الناحية السياحية .

وأثناء تنفيذ المشروع وجد مبنى وعقارات متهالكة وأرض فضاء تتعارض مع تحقيق الغرض المطلوب للمشروع وقد استلزم لذلك أن يتخذ المجلس الأعلى للأقصر الإجراءات التنفيذية لخطة التطوير (مخطط التنمية الشاملة) لعمل إضافة جزء إلى مشروع نزع ملكية العقارات المتداخلة في مسار طريق الكباش الصادر لها قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٤٠٨ لسنة ٢٠٠٥

تم إيداع مبلغ سابق للمشروع لصرف التعويضات بمديرية المساحة بالأقصر .

تم عمل تقرير استشاري لهذه العقارات والأراضي المضافة من السادة خبراء التثمين - الإدارة العامة للمساحة .

القطعة رقم ١٦٦ بحوض أبو الجود نمرة ٦٨ قسم ثان ضمن الكتلة السكنية القديمة وخارج المناطق الزراعية .

مرفق طيه رسم تخطيطي إجمالي لمشروع الإضافة عدد ١ خريطة مساحة مساحية مقاس ٢٥٠٠/١ معتمدة ومختومة من مديرية المساحة بالأقصر بالبيان التالي :

المسطح	المحروف	رقم الخروض والقطعة		وصف الحدود
		متر	ديسي	
٦٥٠٠	-	٦٥٠٠	القطعة رقم ١٦٦ حوض أبو الجرد ثمرة ٦٨ قسم ثان .	الحلج البحري : قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٩ م بليه طريق المطار . الحلج الشرقي : أراضى أهالي . الحلج القبلي : باقى القطعة ١٦٦ الحلج الغربي : قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٤٠٨ لسنة ٢٠٠٥ م .

وأعمال الأحكام قانون الإدارة المحلية المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة له والقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات والأراضى للمستفعة العامة وقرار رئيس الجمهورية رقم ٩ لسنة ٢٠٠٩ بالتفويض فى بعض الاختصاصات ، يرجى التفضل باتخاذ ما ترونه مناسباً نحو الموافقة على استصدار قرار صفة النفع العام بإضافة جزء آخر إلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٤٠٨ لسنة ٢٠٠٥ مشروع نزع ملكية العقارات والأراضى المتداخلة فى مسار طريق الكباش وحرمة مادة أولى .

وتفضلوا بقبول وافر التحية والاحترام

رئيس المجلس الأعلى للأقصر

دكتور / سمير فرج